

د. أميرة بنت علي الصاعدي

زواج النبي صلى الله عليه وسلم من الجونية
(ابنة الجن الكندية)

دراسة حديثية موضوعية



زواج النبي ﷺ من الجونية

(ابنة الجون الكندية)

دراسة حديثية موضوعية

إعداد الدكتور

أميرة علي الصاعدي

أستاذ مشارك، التخصص: الكتاب والسنة،

قسم تعليم اللغة

معهد تعليم اللغة العربية، جامعة أم القرى

المملكة العربية السعودية



مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية * العدد الثامن والثلاثين * الإصدار الثاني
زواج النبي ﷺ من الجونية (ابنة الجنون الكندية) دراسة حديثة موضوعية

زواج النبي ﷺ من الجونية (ابنة الجنون الكندية) دراسة حديثية موضوعية أميرة علي الصاعدي

قسم تعليم اللغة، تخصص الكتاب والسنة، معهد تعليم اللغة العربية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: aasadi@uqu.edu.sa

الملخص:

هدفت الدراسة إلى بيان صحة خبر زواج النبي ﷺ من الجونية. وتوضيح سبب استعادة ابنة الجنون من النبي ﷺ. واستبطاط المسائل والفوائد الحديثية من خبر زواج النبي ﷺ من الجونية. واتبعت في البحث المنهج التالي: المنهج الاستقرائي: من خلال جمع روایات وطرق القصة وبيان حكمها. والمنهج الاستنباطي: من خلال استبطاط المسائل والفوائد من كتب شرح الأحاديث. والمنهج التحليلي: من خلال تحليل الروايات والرد على الإشكالات الموجه لها. ومن خلال قصة زواج النبي ﷺ من الجونية وصل البحث إلى عدة نتائج أهمها: أن قصة زواج النبي ﷺ من الجونية صحيحة. سبب استعادة الجونية من الرسول ﷺ إما لكونها لم تعرفه، أو لكبر فيها، ولم يؤاخذها الرسول ﷺ بقولها لقرب عهدها بجاهلية. لم يثبت أن سبب استعادة الجونية ما غرها به بعض أزواجه ﷺ، حيث أوهموها أن النبي ﷺ يحب هذه الكلمة، فقالت لها رغبة في التقرب إليه، والروايات في ذلك ضعيفة وباطلة ولا أساس لها. القول بأن رسول الله ﷺ عقد على ابنة الجنون أولى وأرجح، ويدل عليه ترجمة البخاري للحديث: (باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق)، فقد نص البخاري على لفظ (الطلاق) و (امرأتها) مما يدل على العقد عليها وليس مجرد الخطبة. الحديث أصل في الكنایات عن الطلاق؛ لأن النبي ﷺ قال لابنة الجنون حين طلقها: "الحقي بأهلك". فرض النبي ﷺ متعة للجونية تطيباً لخاطرها، وهذا من عنایة النبي ﷺ بالمرأة وإكرامه لها. عرض النعمان ابنته على رسول الله ﷺ



رغبة في القرب منه، وليحظى بشرف النسب، وهذا كان من عادة العرب. من عقد عليها رسول الله ﷺ ولم يدخل بها لا تثبت لها حرمة أمهات المؤمنين. أثبت الحديث للمرأة حقوقاً مالية مثل: الصداق ومتعة الطلاق.

الكلمات المفتاحية: ابنة الجنون، الطلاق، الكنية، المتعة، أمهات المؤمنين.



The Prophet's Marriage to Al-Jounieh: An Objective Modern Study

Amerah Ali Alsaedi

Department of Language Education, Institute of Arabic Language Teaching, Umm Al-Qura University, Makkah Al-Mukarramah, Kingdom of Saudi Arabia.

Email: aasadi@uqu.edu.sa

ABSTRACT:

The study aimed to investigate the validity of the Prophet's marriage to Al-Jounieh and to clarify the reason for the daughter of Al-Jun' reaction towards the Prophet ﷺ. The study also elicits the modern issues and benefits from the news of the Prophet's marriage to Jounieh. The research made use of the inductive approach via collecting narrations and methods of the story; the deductive approach was used for deducing issues and benefits from books explaining hadiths. The analytical approach was also used in analyzing the narrations and responding to the problems directed to them. Through the story of the Prophet's marriage to Al-Jounieh, the research reached several results; the most important of which was that the story of the Prophet's marriage to Al-Jounieh is correct. The reason for Al-Jounieh reaction towards the Prophet ﷺ was either because she did not know him, or because he was arrogant in her, and the Prophet ﷺ did not blame her for saying that she was close to her era of ignorance. It has not been proven that the reason for such reactions was what some of his wives, ﷺ, deceived her about, as they deluded her that the Prophet ﷺ loved this word, so she said it with a desire to get closer to him as the narrations about that were weak and invalid and have no basis. The Prophet ﷺ made a contract with the daughter of al-Joun which is more appropriate and more likely, and this is evidenced by al-Bukhari's translation of the hadith: "The chapter on who is divorced and does a man confront



his wife with divorce.” Al-Bukhari stipulated the words (divorce) and (his wife), which indicates the contract on her and not just the engagement. The hadith is an origin in metaphors for divorce because the Prophet ﷺ said to the daughter of al-Jun when he divorced her: “Go to your family”. The Prophet ﷺ imposed pleasure for the jounieh in order to pacify her, and this is from the Prophet’s care and respect for women. Al-Numan presented his daughter to The Prophet ﷺ in order to be close to him, and to have the honor of lineage, and this was the custom of the Arabs. The hadith proves that women have financial rights, such as the dowry and the expenses of divorce.

Keywords: Daughter of Al-Jun, Divorce, Metonymy, Pleasure, Mothers of the Believers.



المقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا إله إلا الله إله الأولين والآخرين، وقيوم السماوات والأرضين، ومالك يوم الدين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وسيد الأولين والآخرين، وإمام الحق وقدوة العالمين. وبعد: فإن محبة رسول الله ﷺ من أعظم الفرائض، ومن المهمات الواجبات، ومحبته ﷺ توجب تعظيمه وتوقيره، ونصرته والذب عنه، ونشر سنته والاحتساب على من تطاول عليه.

ومن صفاته ﷺ "لا يختار من المطاعم إلا أطيبها وهو الحلال الهنيء المريء الذي يغذى البدن والروح أحسن تغذية مع سلامه العبد من تبعته. وكذلك لا يختار من المناكح إلا أطيبها وأزكاهما ومن الرائحة إلا أطيبها وأزكاهما ومن الأصحاب والعشراء إلا الطيبين منهم، فروحه طيب وبذنه طيب وخلقها طيب وعمله طيب وكلامه طيب ومطعمه طيب ومشربه طيب وملبسه طيب ومنكحه طيب ومدخله طيب ومخرجها طيب ومنقلبه طيب ومنواه كله طيب".⁽¹⁾

ومن تأمل هدي النبي ﷺ في زواجه، يجد سيرة عطرة وهدي مبارك، وقدوة حسنة، وقال ﷺ أكثر هذه الأمة نساء، فعن سعيد بن جبير قال لي ابن عباس: تزوجت؟ قلت: لا. قال: فتزوج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء⁽²⁾"

وكانت سيرته ﷺ مع أزواجها حسن المعاشرة، وحسن الخلق، ولم يتزوج ﷺ شهوة واستمتاعاً كما يردد أعداءه، ولم يتزوج إلا ثباتاً وأرامل، عدا عائشة رضي الله عنها فهي بكر، وكان لزواجه ﷺ حكم تعليمية، وتشريعية، واجتماعية، وسياسية.

⁽¹⁾ مقدمة زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم 66/1

⁽²⁾ رواه البخاري، الصحيح، كتاب النكاح، باب كثرة النساء (7/3 ح 5069).



ومن القصص التي نال فيها الأعداء من رسول الله ﷺ، قصة زواجه من الجونية أو ابنة الجنون، حيث أتّهم فيها ﷺ بأنه رجل جنسي، وأنه كان مزواجاً يأخذ النساء كرهاً، واستدلوا بقوله "هي نفسك لي"، بأنه دخل على الجونية وخلا بها من غير زواج، كما نالوا من أمّهات المؤمنين رضي الله عنهن واتهموهن بالتحريض والتسبب في طلاق بعض الزوجات، ودفاعاً عن النبي ﷺ ولأجل الرد على هذه الشبهات والإساءة لشخص النبي ﷺ، وانتصاراً لأمّهات المؤمنين رضي الله عنهن، جاء هذا البحث، وعنوانه: "زواج النبي ﷺ من الجونية دراسة حديثية موضوعية".

مشكلة البحث: تعالج هذه الدراسة صحة قصة زواج النبي ﷺ من الجونية، وما يتعلّق بها من شبهات ومسائل حديثية، ويمكن تلخيص المشكلة بالأسئلة التالية:

- 1 ما صحة خبر زواج النبي ﷺ من الجونية؟
- 2 ما سبب استعاذه ابنة الجنون من النبي ﷺ؟
- 3 ما الفوائد المستنبطة من قصة زواج النبي ﷺ من الجونية؟

أهداف البحث: يهدف البحث إلى ما يلي:

- 1 بيان صحة خبر زواج النبي ﷺ من الجونية.
- 2 توضيح سبب استعاذه ابنة الجنون من النبي ﷺ.
- 3 استنباط المسائل والفوائد الحديثية من خبر زواج النبي ﷺ من الجونية.

أهمية البحث: تلخص أهمية البحث فيما يلي:

- 1 خدمة السنة النبوية ورد الشبهات المثارة حول شخص النبي ﷺ.
- 2 تحرير القول في اسم ابنة الجنون وسبب استعاذتها من رسول ﷺ.
- 3 استخلاص المنهج النبوى في علاج المشكلات الزوجية وأالية التعامل معها.



4- إبراز فقه الحديث في مسألة الطلاق بالكتابية ومتعة المطلقة.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث لم أجد دراسة حديثية موضوعية لقصة زواج النبي ﷺ من الجونية، وما يتعلّق بها من مسائل وفوائد، إلا بعض الدراسات التي لها علاقة بالقصة من ناحية دراسة طرقها، أو التطرق لها ضمن البحث، ومن ذلك:

- 1 دراسة حديث: (الحقي بأهلك) أحمد الزومان، وهي مقالة نشرت على شبكة الألوكة، بتاريخ 144/2/15هـ، لدراسة طرق وروایات الحديث، بدون التطرق للشبهات حول الحديث، ولا المسائل والفوائد الحديثية.
- 2 مصاہرة قبیلۃ کندة للنبي ﷺ أسماء بنت النعمان اختياراً، د. علي صالح المحمداوي، مجلة كلية التربية الأساسية- جامعة بابل، 2012م، والبحث استعرض روایات القصة وضعفها ولم يتبع المنهج العلمي النقدي، وفيه تناقض في التعامل مع الروایات، وفيه طعن في الصحابة والتبعين، ولمز وهمز لعائشة رضي الله عنها ووالدها أبو بكر الصديق ﷺ وحصة رضي الله عنها ووالدها عمر بن الخطاب ﷺ .
- 3 متعة المطلقة: دراسة حديثية موضوعية، د نجلاء المبارك، بحث محكم بمجلة وزارة العدل مج 13 ع 52، 2011، تطرق الباحثة لرواية زواج الرسول ﷺ من ابنة الجنون، من ضمن روایات متعة الطلاق، ودرستها حديثياً، بدون التعرض إلى الشبه والإشكالات الموجهة للرواية.
- 4 الطلاق في أسرة محمد ﷺ دراسة نقية تحليلية، د. غصون عبد صالح، جامعة ديالي، كلية التربية للعلوم الإنسانية، العراق، وتطرق البحث إلى قصة طلاق أسماء بنت الجنون الكندية باختصار مستنداً على رواية ابن سعد، مع الإشارة لباقي الروایات بدون استيعاب، ورد على دعوى مؤامرة زوجات النبي ﷺ والدفاع عنهن.



خطة البحث: وتضمنت مقدمة، وثلاثة مباحث، ومنهج البحث، وخاتمة، على النحو التالي:

المقدمة: وفيها أهداف البحث، وأهمية الموضوع ومشكلته، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

المبحث الأول: روایات خبر زواج النبي ﷺ من الجونية، وبه مطلبان:

المطلب الأول: الروایات الواردة في خبر زواج النبي ﷺ من الجونية.

المطلب الثاني: شرح غريب الحديث.

المبحث الثاني: ترجمة ابنة الجنون وسبب استعادتها، وبه مطلبان:

المطلب الأول: ترجمة ابنة الجنون.

المطلب الثاني: سبب استعادة ابنة الجنون من رسول الله ﷺ.

المبحث الثالث: المسائل والفوائد المستتبطة من خبر زواج النبي ﷺ من الجونية، وفيه ست مسائل:

المسألة الأولى: هل عقد رسول الله ﷺ على ابنة الجنون؟ أم خطبها فقط؟

المسألة الثانية: هل خدع نساء النبي ﷺ ابنة الجنون؟

المسألة الثالثة: الطلاق بالكنائية.

المسألة الرابعة: متعة الطلاق.

المسألة الخامسة: عرض الرجل ابنته على رسول الله ﷺ.

المسألة السادسة: هل من طلقها ﷺ ولم يدخل بها تعد من أمهات المؤمنين؟
 وثبتت لها الحرمة كسائر زوجاته؟



منهج البحث:

وأتبعت في البحث المنهج التالي:

المنهج الاستقرائي: من خلال جمع روايات وطرق القصة وبيان حكمها.

المنهج الاستباطي: من خلال استنباط المسائل والفوائد من كتب شرح الأحاديث.

المنهج التحليلي: من خلال تحليل الروايات والرد على الإشكالات الموجه لها.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

والله أعلم التوفيق والسداد، والهدا والرشاد، وأن يجعل هذا البحث نافعاً لي ورافعاً لدرجاتي، وذخراً لي يوم القيمة، وأن يحشرني مع نبيه ﷺ وزوجاته وأمهات المؤمنين، وأصحابه الغر الميامين، والنبيين والشهداء وحسن أولئك رفيقاً.



المبحث الأول: روایات خبر زواج النبي ﷺ من الجونية.

المطلب الأول: الروایات الواردة في خبر زواج النبي ﷺ من الجونية وتخريجها.

من خلال تتبع الروایات الواردة في قصة زواج النبي ﷺ من الجونية، وجدت أن القصة وردت من ثلاثة طرق، من روایة أبو أسید الساعدي ، وروایة سهل بن سعد رضي الله عنه، وروایة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وجميعها أخرجها الإمام البخاري .

-1- روایة أبو أسید الساعدي:

روى الإمام البخاري⁽¹⁾ -رحمه الله- بسنده المتصل إلى أبي أسید رضي الله عنه، قال: حرجنا مع النبي ﷺ حتى أطأقنا إلى حائط يقال: له الشوط، حتى انتهينا إلى حائطين، فجلسناا بينهما، فقال النبي ﷺ : «اجلسوا ها هنا» ودخل، وقد أتي بالجونية، فأنزلت في بيته في نحل في بيته أميمة بنت النعمان بن شراحيل، ومعها ذاتها حاضنة لها، فلما دخل عليها النبي ﷺ قال: «هبي نفسك لي» قالت: وهل تهب الملكة نفسها للسوق؟ قال: فاهوى بيده يضع يده عليها لتسكن، فقالت: أعود بالله ملك، فقال: «قد عدت بمعاذ» ثم خرج علينا فقال: «يا آبا أسید، اكسها رازقيتین، وألحقها بأهله».

ورواه الإمام البخاري⁽²⁾ -رحمه الله- معلقاً مجزوماً به فقال:

⁽¹⁾ الصحيح، البخاري، كتاب الطلاق، باب من طلق وهل يواجه امرأته بالطلاق.
 41/7 ح 5255.

⁽²⁾ المرجع السابق ح 5256. قال ابن حجر (360/9): هذا التعليق وصله أبو نعيم في المستخرج من طريق أبي أحمد الغراء عن الحسين.



"وقال الحسين بن الوليد التيسابوري، عن عبد الرحمن، عن عباس بن سهل، عن أبيه، وأبيأسيد، قالاً: «ترَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْيَمَةً بِتَ شَرَاحِيلَ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ بَسْطَيْدَ إِلَيْهَا، فَكَانَتْهَا كَرِهَتْ ذَلِكَ فَأَمَرَ أَبَا أَسِيدٍ أَنْ يُجْهِرَهَا وَيَكْسُوَهَا تَوْبِينَ رَازِقَيْنِ».

التخرج:

رواية أبوأسيد رواها الأئمة: أحمد (ت 241هـ)⁽¹⁾، والطحاوي (ت 321هـ)⁽²⁾، والطبراني (ت 360هـ)⁽³⁾، جميعهم من طريق عبد الرحمن الغسيل، به، وبلفظ البخاري.

ولم يذكر أحمد قوله "فأهوى بيده يضع عليها لتسكن".

ورواها ابن سعد (ت 230هـ)⁽⁴⁾ من طريق الواقدي عن عمر بن الحكم عن أبيأسيد الساعدي، وفيها اختلافات وتفصيلات، وزيدات باطلة، وسيأتي الحديث عنها.

-2 روایة سهل بن سعد:

روى الإمام مسلم⁽⁵⁾ بسنده إلى أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه، قال: ذكر للنبي ﷺ امرأة من العرب، فأمر أباأسيد الساعدي أن يرسل إليها، فأرسل إليها فقدمت، فنزلت في أجمبني ساعدة، فخرج

⁽¹⁾ المسند (37/511ح 22869). قال الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيفين.

⁽²⁾ شرح مشكل الآثار للطحاوي (2/100ح 641).

⁽³⁾ المعجم الكبير للطبراني (19/262).

⁽⁴⁾ الطبقات الكبرى لابن سعد، (8/114) ط العلمية، في إسناده الواقدي ضعيف، متروك الحديث، انظر: الكامل في ضعفاء الرجال (7/481).

⁽⁵⁾ الصحيح، كتاب الأشربة، باب: إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسکراً، (3/1591ح 2007).



النبي ﷺ حتى جاءها، فدخل عليها فإذا امرأة منكسة رأسها، فلما كلمها النبي ﷺ قالت: أعود بالله منك، فقال: «قد أعدتك مني» فقالوا لها: أتردين من هذا؟ قالت: لا، قالوا: هذا رسول الله ﷺ جاء ليخطبك، قالت: كنت أنا أشقي من ذلك، فأقبل النبي ﷺ يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو وأصحابه، ثم قال: «اسقنا يا سهل» فخرجت لهم بهذا القدر فأسقىتهم فيه، فأخرج لنا سهل ذلك القدر فشربنا منه قال: ثم استووه به عمر بن عبد العزيز بعد ذلك فوهبه له.

التخريج:

رواية سهل بن سعد الساعدي رواها البخاري ⁽¹⁾، وأبو عوانة ⁽²⁾، والطبراني ⁽³⁾، وأبو نعيم ⁽⁴⁾، والبيهقي ⁽⁵⁾، جميعهم من طريق أبو حازم عن سهل بن سعد الساعدي ⁽⁶⁾، بلفظه.

-3 روایة عائشة رضي الله عنها:

روى الإمام البخاري ⁽⁶⁾-رحمه الله- بسنته المتصل إلى الأوزاعي، قال: سأله الزهري، أي أزواج النبي ﷺ استغاثت منه؟ قال: أحذرني عروة، عن عائشة، رضي الله عنها: أن ابنة الجون، لما دخلت على رسول الله ﷺ ودنا منها، قالت: أعود بالله منه، فقال لها: «لقد عدت بعظيمٍ

⁽¹⁾ الصحيح، كتاب الأشربة، باب الشرب من قدر النبي صلى الله عليه وسلم وأنيته، (5673 ح 113/7).

⁽²⁾ المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، (275/16).

⁽³⁾ المعجم الكبير للطبراني (583/19).

⁽⁴⁾ معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصفهاني (ح 6829).

⁽⁵⁾ السنن الكبرى للنسائي، كتاب الطهارة، جماع أبواب الأولى ح 118.

⁽⁶⁾ الصحيح، كتاب الطلاق، باب من طلق وهل يواجه امرأته بالطلاق (9/ 268: 5254).



الْحَقِّي بِأَهْلِكِ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رَوَاهُ حَاجُّ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ، عَنْ جَدِّهِ،
 عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ.

التاريخ:

رواه النسائي ⁽¹⁾، وابن ماجه ⁽²⁾، والدارقطني ⁽³⁾، والبيهقي ⁽⁴⁾، والحاكم ⁽⁵⁾،
 وابن حبان ⁽⁶⁾، وابن الجارود ⁽⁷⁾، جميعهم من طريق الوليد بن مسلم عن
 الأوزاعي عن الزهري عن عروة بن الزبير عنها، بألفاظ متقاربة. وعند أبو
 نعيم قال الزهري: "الحقى بأهلك تطليقة"، وعند الطحاوى قال الأوزاعي:
 "نرى أن قول الرجل لأهله" الحقى بأهلك تطليقة".

⁽¹⁾ السنن الصغرى للنسائي، كتاب الطلاق، باب مواجهة الرجل المرأة بالطلاق (6/150).

.(3417)

⁽²⁾ السنن، كتاب الطلاق، باب ما يقع به الطلاق من الكلام (1/661: 2050).

⁽³⁾ السنن، كتاب الطلاق والخلع والإيواء وغيره (4/29).

⁽⁴⁾ السنن الكبرى، كتاب النكاح، جماع أبواب ما خص به رسول الله صلى الله عليه وسلم (7/342 ح 12572).

⁽⁵⁾ المستدرك للحاكم، ذكر الكلبية أو الكندية، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، (4/6911 ح 35/4).

⁽⁶⁾ الصحيح "الإحسان" لابن حبان، كتاب الطلاق، ذكر الخبر الدال على أن الكنيات في الطلاق إن أريد بها (10/83: 4266).

⁽⁷⁾ المنتقى من السنن المسندة، لابن الجارود النيسابوري، (3/59 ح 738).



المطب الثاني: شرح غريب الحديث.

أَطْلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ: لَهُ الشَّوْطُ:

الحائط: من حاطه حوطاً وجِيطةً وحياطةً: حفظه، وصاته، وتعهده، والحائط: الجدار . والحائط: النخل المجتمع، سُمِّيَ الحائطُ لأنَّه يَحُوطُ ما فيه⁽¹⁾. قال العيني: "هُوَ الْبُسْتَانُ مِنَ النَّخْلِ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ جَدَارٌ"⁽²⁾.

وقال القسطلاني: (حائط) بستان عليه جدار (يقال له الشوط) بفتح الشين المعجمة وبعد الواو الساكنة طاء مهملة⁽³⁾. (يقال له: الشوط): - بشين معجمة وطاء مهملة-: حائط بالمدينة⁽⁴⁾. وقال صاحب معجم معالم الحجاز⁽⁵⁾: "لا يعرف اليوم وقد أصبح المكان معوراً".

وَمَعَهَا دَائِثًا حَاضِنَةً لَهَا: هي المربيّة لها والقائمة بأمرها كالحاضنة⁽⁶⁾.
 وقيل: الداية: هي التي تولد النساء، وقيل: هي المرضعة⁽⁷⁾. قال ابن حجر: "الداية بالتحتانية الطئر المرضع وهي معربة ولم أقف على تسمية هذه الحاضنة"⁽⁸⁾.

⁽¹⁾ العين للخليل 3/277- المحيط في اللغة للصاحب بن عباد 1/243، القاموس المحيط الفيروزآبادي 1/663.

⁽²⁾ عمدة القاري للعيني، 20/231.

⁽³⁾ إرشاد الساري لابن حجر 8/131.

⁽⁴⁾ مصابيح الجامع للدماميني 9/77.

⁽⁵⁾ 5/105.

⁽⁶⁾ مطالع الأنوار على صحاح الآثار لابن قرقول، 3/56.

⁽⁷⁾ منحة الباري شرح صحيح البخاري لزكريا الأنصاري 8/446.

⁽⁸⁾ فتح الباري لابن حجر 9/358.



هُبِيْ نَفْسَكِ لِي: أَمْرٌ لِلْمُؤْنَثِ مِنْ وَهْبٍ يَهْبُ وَأَصْلَهُ: أَوْهَبِيْ حَذْفُ الْوَاءِ وَتَبْعَاْ
 لِغَلْعَهِ الْمُضَارِعِ، وَاسْتَغْنَيْتُ عَنِ الْهَمْزَهِ فَصَارَتْ هِيَ عَلَى وَزْنِ عَلِيٍّ⁽¹⁾.

وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَهُ نَفْسَهَا لِلْسُوقَهِ؟:

(السُّوقَهِ) بضم المهملة أي: يقال للواحد من الرعية والجميع لأن الملك
 يسوقهم⁽²⁾.

السوقة من الناس: الرعية ومن دون الملك، وكثير من الناس يظنون أن السوقة
 أهل الأسواق. والسوقة من الناس: من لم يكن ذا سلطان، الذكر والأئمّة في
 ذلك سواء، والجمع السوق، وقيل أوساطهم⁽³⁾.

قال الأصبغاني: "يُقْدِرُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ السُّوقَةَ أَهْلُ الْأَسْوَاقِ، وَإِنَّمَا السُّوقَةُ مَنْ
 دُونَ الْمَلِكِ". من قولهم: سَوْقَتُهُ أَمْرِي: أي مَلْكُهُ، وَأَسْقَتُهُ إِبْلًا كَذَلِكَ⁽⁴⁾.

قال ابن المنير: هذا من بقية ما كان عندهم في الجاهلية، والسوقة عندهم من
 ليس بملك كائناً من كان، فكانها استبعدت أن تتزوج الملكة من ليس بملك،
 وقيل: إنها لم تعرفه⁽⁵⁾.

فَأَهْوَى بِيَدِهِ: يقال: أهوى يده وبيه إلى الشيء: إذا مال إليه ومدّها نحوه، ونحوه
 نحوه ليأخذه⁽⁶⁾.

(١) عمدة القاري للعيني 231/20

(٢) انظر: منحة الباري لزكريا الأنباري 446/8 - التوسيع شرح الجامع الصحيح لسيوطى
 3308/7

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير 424/2، لسان العرب لابن منظور
 170/10

(٤) المجموع المغيث للأصبغاني، (151/2).

(٥) التوسيع شرح الجامع الصحيح لسيوطى 3308/7

(٦) النهاية لابن الأثير 5/285، المجموع المغيث للأصبغاني 3/519



اكسها رازقين: (رازقين) براء ثم زاي ففاف مكسورتين بالتنمية صفة موصوف
 محذوف للعلم به، والرازقية ثياب من كتان بيض طوال. الثوب الأبيض من
 الكتان^(١). والرّازقُ: الضعيف من كل شيء^(٢).

أي: بثوبين رازقين والرازقية ثياب من كتان بيض طوال قاله أبو عبيدة، وقيل؛
 يكون في داخل بياضها زرقة، والرازقي الصفيق، ومعنى: اكسها رازقين:
 أعطتها ثوبين من ذلك الجنس، وقال ابن التين متعها بذلك، إما وجوبا وإما
 تفضلاً لقولها^(٣).

المبحث الثاني: ترجمة ابنة الجون وسبب استعادتها

المطلب الأول: ترجمة ابنة الجون:

اختلف في المراد بابنة الجون على عدة أقوال، قال ابن عبد البر: "الاختلاف
 في الكندية كثير جداً"^(٤)، ومن الأقوال^(٥):

- 1 أسماء بنت النعمان بن الجون بن شراحيل.
- 2 أسماء بنت النعمان بن الأسود بن الحارث بن شراحيل بن
 النعمان.
- 3 أميمة بنت النعمان بن الجون.
- 4 أمامة بنت النعمان.

^(١) لسان العرب لابن منظور 10/116- تاج العروس للزبيدي 25/337، الكوثر الجاري
 للקורاني 8/9.

^(٢) المجموع المغيث للأصبهاني 1/757.

^(٣) عمدة القاري للعیني 20/232.

^(٤) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (49/1785-1778).

^(٥) انظر: الغوامض والمبهمات للأزدي (49/1)، البدر المنير لابن الملقن (7/451-451)، التلخيص الحبير لابن حجر (3/278).



5- أسماء بنت كعب الجونية.

وغالب هذه الأقوال تعود إلى قولين:

1- أميمة بنت النعمان بن شراحيل، وتلقب بابنة الجون، وهذا ماورد في رواية أبي أسد رضي الله عنه عند البخاري، وفي رواية عائشة رضي الله عنها سميت بلقبها ابنة الجون ⁽¹⁾. وورد اسمها في رواية أبي نعيم عند البخاري بلفظ: "الجونية"، وفي رواية الحسين بن الوليد بلفظ: "أميمة بنت شراحيل". وسماها ابن قرقوق رضي الله عنه: "أمِيمَةُ بْنَتُ الْعُمَانِ بْنَ شَرَاحِيلِ، الْمُسْتَعِدَةَ" ⁽²⁾. وجاء في رواية عائشة رضي الله عنها عند النسائي: "الكلابية" وكذا رواية ابن سعد، وال الصحيح: الكندية، قال ابن حجر : "قوله الكلابية غلط وإنما هي الكندية فكأنما الكلمة تصفت، نعم الكلابية قصة أخرى ذكرها بن سعد أيضًا بهذا السند إلى الزهري وقال اسمها فاطمة بنت الضحاك بن سفيان فاستعانت منه فطلاقها" ⁽³⁾. وقال العيني ⁽⁴⁾: " قوله: (أميمة بنت شراحيل) وهي أميمة بنت النعمان بن شراحيل المذكورة في الحديث السابق، ولكن هنا نسبها إلى جدها.".

2- أسماء بنت النعمان بن شراحيل بن الجون الكندية، قال ابن حجر : "وجزم هشام بن الكلبي بأنها أسماء بنت النعمان بن شراحيل بن الأسود بن الجون الكندية وكذا جزم بتسميتها أسماء محمد بن إسحاق ومحمد بن حبيب وغيرهما فعل اسمها أسماء ولقبها أميمة". ومن طريق سعيد بن

⁽¹⁾ سيأتي تحريرها .

⁽²⁾ مطالع الأنوار على صحاح الآثار لابن قرقوق 383/1

⁽³⁾ فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (268/9).

⁽⁴⁾ عمدة القاري للعيني (232/20).



عبد الرحمن بن أبي قال اسم الجونية أسماء بنت النعمان بن أبي الجون⁽¹⁾.

ورجح ابن حجر أن الصحيح اسمها أميمة بنت النعمان بن شراحيل كما في حديث أبيأسيد وقال مرة أميمة بنت شراحيل فنسبت لجدتها وقيل اسمها أسماء.

قال ابن الجوزي⁽²⁾: " وقد اختلفوا في اسم الجونية، ففي هذا الحديث أميمة بنت شراحيل ، وقيل: أسماء بنت النعمان بن أبي الجون" وقال أيضاً: " وهذه الجونية من جملة من تزوجهن رسول الله ﷺ ولم يدخل بها، وكذلك الكلابية، واختلفوا في اسمها، فقيل: فاطمة بنت الضحاك، وقيل عمرة بنت يزيد، وقيل: العالية بنت ظبيان، وقيل سباً بنت سفيان، ويقال: هذه الأسماء المسمايات كلهن عقد عليهن".

ويرى الصناعي في سبل السلام⁽³⁾ أن الاختلاف في اسم ابنة الجون اختلافاً كثيراً ونفع تعينها قليل، فلا نشتعل بنقله. وقال في موضع آخر: " ووقع مع ذلك اختلاف في اسمها ونسبها كثير، ولكن لا يتعلق به حكم شرعي"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾فتح الباري لابن حجر (358/9-359).

⁽²⁾كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (133/2-134).

⁽³⁾261/2.

⁽⁴⁾سبل السلام للصناعي 2/224.



المطلب الثاني: سبب استعاذه ابنة الجنون.

لماذا استعاذت المرأة الجونية من رسول الله ﷺ؟

جاء في البدر التمام⁽¹⁾: " واحتلقو في سبب فراقه، فقال قتادة: لما دخل عليها دعاها، فقالت: تعال أنت. فطلقها. وقيل: كان بها وضع⁽²⁾ كالعامرية⁽³⁾. قال: وزعم بعضهم أنها قالت: أعود بالله منك. فقال: قد عذت بمعاذ، وقد أعاذك الله مني". وطلقها .

ذكر في سبب الاستعاذه عدة أقوال وهي:

1- إنها لم تكن تَعْرِفُ رسول الله ﷺ، وكانت بعد ذلك تسمى نفسها بالشقيقة، بدليل رواية سهل بن سعد، وفيها: (فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِيَنَ مَنْ هَذَا؟ قَالَتْ: لَا. قَالُوا هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ لِيَخْطُبَنِي، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا أَشَقِي مِنْ ذَلِكَ) ⁽⁴⁾.

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: "وقال غيره: يحتمل أنها لم تعرفه ﷺ، فخاطبته بذلك. وسياق القصة من مجموع طرقها يأبى هذا الاحتمال. نعم سيأتي في أواخر الأشربة من طريق أبي حازم، عن سهل بن سعد - فذكر الرواية الأخيرة، ثم قال: - فإن كانت القصة واحدة فلا يكون قوله في حديث الباب: (الحقها بأهلها)، ولا قوله في حديث عائشة: (الحقي بأهلك) تطليقاً،

.284/7⁽¹⁾

⁽²⁾ الوَضْعُ: بياض يعتري الإنسان، وهو داء تحدره العرب وتتعرّف منه، وهو داء البرص.

(السان العربي بن منظور 2/634-7/ تاج العروس للزبيدي 215).

⁽³⁾ عمرة بنت يزيد بن عبد الكلابية، تزوجها رسول الله فبلغه أن بها برصاً فطلقها ولم يدخل بها. (أسد الغابة لابن الأثير 7/201).

⁽⁴⁾ سبق تخرجه ص 8.



ويتعين أنها لم تعرفه. وإن كانت القصة متعددة - ولا مانع من ذلك - فعل هذى المرأة هي الكلابية التي وقع فيها الاضطراب⁽¹⁾.

ولعلها لم تعرفه ﷺ نظراً لقرب عهدها بالجاهلية، فلم تعرف قدره ومكانته، قال القسطلاني⁽²⁾: "(قالت) لسوء حظها وشقيتها وعدم معرفتها بجلالة قدره الرفيع "وهل تهب الملكة بكسر اللام (نفسها للسوقة)؟"

- 2 - أن سبب استعادتها من النبي ﷺ كان بتحريض من بعض زوجاته ﷺ حيث قلن لها: "إن أردت أن تحظى عنده فتعوذ بالله منه إذا دخل عليك". وسيأتي الرد على هذا القول.

- 3 - أن سبب استعادتها هو تكبرها، حيث كانت جميلة وفي بيته من بيوت ملوك العرب، وكانت ترغب عن الزواج بمن ليس بملك، وهذا يؤيده ما جاء في رواية أبيأسيد، وفيها: (فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: هَبِّي تَقْسِكِ لِي). قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةَ تَقْسِهَا لِالْسُّوقَةِ. قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَصْرُعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ. قَالَتْ: أَعُودُ بِاللَّهِ مِنْكَ. قَالَ: قَدْ عُذْتِ بِمَعَاذِي. ثُمَّ حَرَّجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: يَا أَبَا أَسِيدٍ اكْسُهَا رَازِقَيَّتِينَ وَالْحِقْهَانَ بِأَهْلِهَا).

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: "(السوقة) قيل لهم ذلك؛ لأن الملك يسوقهم فيساقون إليه، ويصرفهم على مراده، وأما أهل السوق فالواحد منهم سوقي. قال ابن المنير: هذا من بقية ما كان فيها من الجاهلية، والسوقة عندهم من ليس بملك كائنا من كان، فكانها استبعدت أن يتزوج الملكة من ليس بملك، وكان قد خير أن يكون ملكا نبيا، فاختار أن يكون عبدا نبيا، تواضعا منه ﷺ لربه، ولم يؤخذها النبي ﷺ بكلامها، معذرة لها لقرب عهدها بجاهليتها⁽³⁾". انتهى.

⁽¹⁾فتح الباري لابن حجر (9/358).

⁽²⁾إرشاد الساري (8/131).

⁽³⁾فتح الباري لابن حجر (9/358).



أيًّا كان السبب في استعانتها من النبي ﷺ، فإن كانت لم تعرفه أو كانت مغفلة وغrr بها، أو كان بها كبر، فلا تصلح أن تكون من أمهات المؤمنين، فبيت النبوة مقامه عالٌ ولا يحظى بهذا الشرف إلا من كانت راغبةً وراضيةً وعلى مستوى من الخلق والدين، وليس من خلق النبي ﷺ أن يبقي في عصمته من تتبعه وتأنف العيش معه.

قال ابن حجر: " ولم يؤاخذها النبي ﷺ بكلامها معذرةً لها لقرب عهدها بجاهليتها" ⁽¹⁾.

والرسول ﷺ كان يتعامل في بيته زوجاته بشكل إنساني، فلم يثبت في الأثر أنه تفاخر على إحدى زوجاته بكونه رسولًا نبيًّا، بل كانت حياته وتعاملاته معهن بشرية إنسانية، يجب على الآخرين الاقتداء بها ⁽²⁾.

المبحث الثالث: مسائل الحديث:

المسألة الأولى: هل عقد رسول الله ﷺ على ابنة الجن؟ أم خطبها فقط؟
 جاء في رواية عائشة رضي الله عنها من طريق الزهرى: "لما دخلت على رسول الله ﷺ ودنا منها"، ولفظ (دخلت) يفهم منه دخول الزوج على زوجته، إذ لا يدخل الرجل على غير محرمته، ولفظ (دنا منها) قرينة أخرى على أنها زوجته، لأن من عادته ﷺ إذا دخل على زوجاته دنا منهن ليقبل، وهذا الدنو والقرب لا يكون إلا للزوجة.

⁽¹⁾ فتح الباري لابن حجر (358/9).

⁽²⁾ مقال: إنسانية السنة النبوية في الحياة الزوجية د. سوسن الشريف

<https://2u.pw/RFmNj>



قال ابن القيم في زاد المعا德⁽¹⁾: "حديث عائشة رضي الله عنها كالصريح في أنه ﷺ عقد عليها، فإنها قالت (لما أدخلت عليه) فهذا دخول الزوج بأهله، ويؤكده قولها (دنا منها)".

وروى الطحاوي بسنته إلى عائشة بلفظ: "تزوج رسول الله ﷺ الكلابية"، قال الزهري: وهي فاطمة بنت الصحاح بن سفيان ففيما رويانا قول رسول الله ﷺ للمسعية منه، لما كرهت مكانه وطلبت فراقه: "الحقي بأهلك" فكان ذلك مما قد وقع موقع الطلاق؛ لإرادته عليه السلام كان به الطلاق⁽²⁾.

و جاء عن قتادة: "تزوج رسول الله ﷺ أسماء بنت النعمان الجونية"⁽³⁾. وقال ابن عبد البر: "أجمعوا أن رسول الله ﷺ تزوجها"⁽⁴⁾.

كل هذه الألفاظ تدل على أن رسول الله ﷺ عقد عليها وجاء للدخول عليها، فلما استعانت منه طلقها.

وفي رواية أبي أسميد: أن النبي ﷺ هو الداخل عليها، وقال لها: "هبي نفسك لي" ، وفي رواية سهيل الساعدي: "هذا رسول الله ﷺ جاء ليخطبك" ، وهذه عبارات غير صريحة في العقد عليها، بخلاف الروايات السابقة.

قال ابن القيم: "وأما حديث أبي أسميد، فغاية ما فيه قوله: (هبي لي نفسك) وهذا لا يدل على أنه لم يتقدم نكاحه لها، وجاز أن يكون هذا استدعاءً منه للدخول لا للعقد. وأما حديث سهل بن سعد، فهو أصرحها، في أنه لم يكن وجد عقد، فإن فيه أنه ﷺ لما جاء إليها، قالوا: هذا رسول الله ﷺ جاء ليخطبك، والظاهر أنها هي الجونية؛ لأن سهلاً قال في حديثه: فأمر أبا أسميد أن يرسل إليها، فأرسل إليها. فالقصة واحدة، دارت على عائشة رضي الله عنها وأبى

⁽¹⁾ زاد المعا德 في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، 5/290.

⁽²⁾ شرح مشكل الآثار للطحاوي 2/98.

⁽³⁾ السير للذهبي 1/397.

⁽⁴⁾ الاستيعاب لابن عبد البر 4/1785.



أَسِيد وسَهْل، وَكُلُّ مِنْهُمْ رَوَاهَا، وَالْفَاظُهُمْ فِيهَا مُتَقَارِبَةٌ، وَيَبْقَى التَّعَارُضُ بَيْنَ قَوْلِهِ: "جَاءَ لِي خَطْبَكَ"، وَبَيْنَ قَوْلِهِ: "فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا وَدَنَا مِنْهَا"، فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونُ أَحَدُ الْفَظَيْنِ وَهُمَا، أَوْ الدُّخُولُ لِيُسْ دُخُولُ الرَّجُلِ عَلَى امْرَأَتِهِ، بَلِ الدُّخُولُ الْعَامُ وَهَذَا مُحْتمَلٌ⁽¹⁾.

وَلَعِلَّ مَنْ قَالَ بِأَنَّهُ عَدَ عَلَيْهَا أُولَى وَأَرْجَحُ، وَيَدِلُّ عَلَيْهِ تَرْجِمَةُ الْبَخَارِيِّ لِلْحَدِيثِ: (بَابُ مِنْ طَلاقٍ وَهُلْ يَوْجَهُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ بِالْطَلاقِ)، فَقَدْ نَصَ الْبَخَارِيُّ عَلَى لَفْظِ (الْطَلاقِ) وَ(امْرَأَتِهِ) مَا يَدِلُّ عَلَى الْعَدِ عَلَيْهَا وَلِيُسْ مُجَرَّدُ الْخَطْبَةِ.

قَالَ الْكَرْمَانِيُّ: "فَإِنْ قَلْتَ كَيْفَ دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى التَّرْجِمَةِ إِذْ لَا طَلاقٌ إِذْ لَمْ يَكُنْ ثَمَةَ عَدَ نِكَاحٌ إِذْ مَا وَهَبَتْ نَفْسَهَا وَلَمْ يَكُنْ أَيْضًا بِالْمَوَاجِهَةِ إِذْ قَالَ بَعْدَ الْخُرُوجِ أَلْحَقَهَا بِأَهْلِهَا قَلْتَ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ مِنْ نَفْسِهِ بِلَا إِذْنِ الْمَرْأَةِ وَوَلِيَّهَا وَكَانَ صَدُورُ قَوْلِهِ نَفْسَكَ لِي مِنْهُ لِاستِمَالَةِ خَاطِرِهَا"⁽²⁾.

وَقَالَ الطَّحاَوِيُّ فِي شَرْحِ مُشَكَّلِ الْآثَارِ⁽³⁾: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ دُخُولُهُ عَلَى تِلْكَ الْمَرْأَةِ إِلَّا وَهِيَ لَهُ رَوْجَةٌ قَبْلَ ذَلِكَ، وَعَلَى ذَلِكَ كَانَ أَبُو أَسِيدٍ جَاءَ بِهَا، وَكَانَ قَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ: "هَبِّي لِي نَفْسَكِ" عَلَى مَعْنَى: مَكِينِي مِنْ نَفْسِكِ، لَا عَلَى اسْتِنْتَافِ تَزْوِيجٍ يَعْقِدُهُ لَهُ عَلَى نَفْسِهَا، وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُظْنَنَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمِنْ شَرِيعَتِنَا أَنْ لَا يَخْلُو رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ لَنِسَاءٍ مِنْهَا بِمَحْرَمٍ؟ وَمِمَّا يُحَقِّقُ ذَلِكَ مَا قَدْ قُلْنَا: إِنَّهُ ﷺ خَرَجَ عَنْهَا عَلَى الطَّلاقِ مِنْهُ لَهَا، وَالْفِرَاقُ مِنْهُ إِيَّاهَا، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا عَنْ تَقْدِيمِ تَزْوِيجِهِ إِيَّاهَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ"

⁽¹⁾ زاد المعد لابن القيم 290/5.

⁽²⁾ الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، للكرماني، 19/181.

⁽³⁾ 342/15



ومما يؤيد القول بالعقد عليها، ما جاء عند ابن سعد⁽¹⁾ أن النعمان بن الجون الكندي أتى النبي ﷺ فقال: ألا أزوّجك أجمل أمي في العرب فتزوجها وبعث معه أباً أسيد الساعدي قال أبوأسيد: فأنزلتها فيبني ساعدة فدخل عليها نساء الحي فرحين بها وخرجن فذكرن من جمالها.

قال ابن حجر: "واعتراض بعضهم بأنه لم يجر ذكر صورة العقد وامتنعت أن تهب له نفسها فكيف يطلقها؟ والجواب أنه ﷺ كان له أن يزوج من نفسه بغير إذن المرأة وبغير إذن ولديها، فكان مجرد إرساله إليها وإحضارها ورغبتها فيها كافياً في ذلك، ويكون قوله (هبي لي نفسك) تطبيباً لخاطرها واستمتالاً لقلبها، ويؤيده قوله في رواية لابن سعد إنه اتفق مع أبيها على مقدار صداقها وأن أباها قال له إنها رغبت فيك وخطبت إليك"⁽²⁾.

المسألة الثانية: هل خدع نساء النبي ﷺ بابنة الجون؟

جاء في بعض الروايات أن بعض زوجات النبي ﷺ لقّن ابنة الجون أن تستعذ من رسول الله ﷺ عند دخوله عليها، وأن هذا الكلام يعجبه، ومن ذلك ما رواه ابن سعد⁽³⁾ من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن أبي زبى، قال: (الجونية استعانت من رسول الله ﷺ وقيل لها: هو أحظى لك عنده، ولم تستعذ منه امرأة غيرها، وإنما خدعت لما رأى من جمالها وهبّتها، ولقد ذكر لرسول الله من حملها على ما قالت لرسول الله، فقال رسول الله ﷺ: إنهن صواحب يوسف).

⁽¹⁾ الطبقات الكبرى (113/8-114) في إسناده الواقدي ضعيف، متزوك الحديث، انظر:

الكامل في ضعفاء الرجال (481/7).

⁽²⁾ فتح الباري لابن حجر 360/9، ورواية ابن سعد أخرجها الحاكم (4/39 ح 6816) من طريق الواقدي.

⁽³⁾ الطبقات الكبرى لابن سعد (145/8 - 146).



وما أخرجه ابن سعد أيضاً⁽¹⁾، والحاكم⁽²⁾ من طريق محمد بن عمر: أخبرنا هشام بن محمد: حدثي ابن الغسيل عن حمزة ابن أبيأسيد الساعدي عن أبيه - وكان بدرية - قال: تزوج رسول الله ﷺ أسماء بنت النعمان الجونية، فأرسلني، فجئت بها، فقالت حفصة لعائشة، أو عائشة لحفصة: أخضبها أنت، وأنا أمشطها. ففعلت، ثم قالت لها إداهاماً: إن النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه أن تقول: أعوذ بالله منك، فلما دخلت عليه، وأغلق الباب، وأرخي الستار مد يده إليها، فقالت: أعوذ بالله منك، فقال بكمه على وجهه، فاستتر به، وقال: عدت معاذًا. (ثلاث مرات).

والرد على هذه الشبه من عدة أوجه:

أولاً: ضعف هذه الرواية وأنها لا أساس لها من الصحة، قال النووي⁽³⁾:
 الزيادة باطلة، رواها ابن سعد بإسناد ضعيف".

وقال ابن حجر في التلخيص: "قال ابن الصلاح في مشكله هذا الحديث أصله في البخاري من حديث أبي سعيد الساعدي دون ما فيه أن نساءه علمنها ذلك، قال وهذه الزيادة باطلة وقد رواها ابن سعد في الطبقات بسند ضعيف انتهى.. قلت: فيه الواقدي وهو معروف بالضعف، ومن الوجه المذكور أخرجه الحاكم⁽⁴⁾".

وضعفه الألباني حيث قال: "بل هو بهذا السياق موضوع؛ لأن هشام بن محمد؛ وهو الثعلبي متزوك، ومحمد بن عمر، وهو الواقدي؛ كذاب. وقد خولفا في متنه فقال البخاري: حدثنا أبو نعيم: حدثنا عبد الرحمن بن غسيل به

⁽¹⁾ المرجع السابق.

⁽²⁾ المستدرك للحاكم (37/4)، سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: " قلت: سنه واه ".

⁽³⁾ تهذيب الأسماء واللغات للنووي 2/372.

⁽⁴⁾ التلخيص الحبير لابن حجر 3/278.



مختصرًا، وليس فيه ذكر لحصة عائشة مطلقاً، ولا قول إحداهما: إن النبي ﷺ يعجبه من المرأة ... إلخ."⁽¹⁾.

ثانياً: بالرجوع إلى الروايات الصحيحة كالبخاري لا نجد ذكراً لهذه القصة، وكذلك الرواية التي روتها عائشة رضي الله عنها، فلو كان فيها تامر من زوجاته لذكرت ذلك عائشة رضي الله عنها.

ثالثاً: لو كان طلاقها بسبب مؤامرة من قبل زوجاته ﷺ لأخبره الوحي بذلك، فليس من المعقول أن تطلق ظلماً ولا يخبره الله بذلك، وهو ﷺ صاحب الحق والعدل، فكيف تطلق بمؤامرة من نسائه بداع الغيرة ولا يعلم بذلك، وقد حصل منها اتفاق على موضوع العسل وأخبره الله بذلك⁽²⁾.

رابعاً: أن هذا القول لا يصدر من أمهات المؤمنين رضي الله عنهم، وخاصة أن فيه نوع كذب على رسول الله ﷺ، حيث فيه أنه تقول عليه ﷺ وأنه يعجبه هذا القول، وقد سبق له ﷺ الزواج من نساء جميلات فلم يحصل منها مثل هذا التامر.

وهناك من لم يستبعد صدور هذا القول منها، قال ابن الملقن⁽³⁾: " واستبعد بعضهم صدور هذا القول من نساء رسول الله ﷺ مع شرفهن بِصُحْبَتِهِ، وهذا ليس بالقوى؛ فإن الغيرة والحب لرسول الله ﷺ والحرص على عدم مشاركتهن فيه قد تحملهن على قريبٍ من ذلك؛ إذ جاء في «الصحيح» تواتر عائشة وصفية وسُودة على أن رسول الله ﷺ إذا دخل عليهن يقلن له: «أكلت مغافير ... »⁽⁴⁾ الحديث.

⁽¹⁾ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة للألباني 166/5.

⁽²⁾ انظر: الطلاق في أسرة محمد صلى الله عليه وسلم دراسة نقدية 22.

⁽³⁾ البدر المنير لابن الملقن 451/7.

⁽⁴⁾ رواه البخاري في الصحيح، كتاب الطلاق، باب: لم تحرم ما أحل الله لك" 26/9 (6972)، ومسلم في الصحيح، كتاب الطلاق (2/1100) ح 1474.



وهناك فرق بين الموقفين، حيث إن القول "أكلت مغافير" ليس فيه كذب وظلم للطرف الآخر، بل غاية ما فيه حيلة منها لعلمهم بكرهه ﷺ أن توجد منه رائحة كريهة، فاستثمرون ذلك لصالحهن حتى لا يطيل الجلوس عند حفصة، والله أعلم وأحكم.

من ذلك يتبين أن سبب طلاق الرسول ﷺ لابنة الجنون، عدم رغبتها في الزواج منه ﷺ وعدم معرفتها به، أدت إلى طلاقها كما سيأتي تفصيل ذلك.

المسألة الثالثة: الطلاق بالكنية:

ورد في قصة بنت الجنون قول الرسول ﷺ في رواية عائشة رضي الله عنها: "لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، الْحَقِّي بِأَهْلِكِ"

وفي رواية أبو أسميد: «يَا أَبَا أَسِيدٍ، اكْسُهَا رَازِقَيْتَنِ، وَالْحِفْهَا بِأَهْلِهَا».

ولفظ (الحقى بأهلك) كناية عن أمرين:

- 1 الطلاق.
- 2 الطرد والإبعاد.

فليس هو من ألفاظ الطلاق الصريحة ولا الكناية الصريحة، وإنما هو من الكنایات التي تقترن إلى النية، بالإضافة إلى القراءن اللغوية. وذهب جمهور الفقهاء إلى أن هذا التعبير ينقرن إلى النية لتعيين المراد⁽¹⁾.

قال العيني: "قوله: (الحقى بأهلك) كناية عن الطلاق، وقد واجهها النبي ﷺ بذلك، فدل على أنه يجوز، ولكن تركه أرفق وألطف، إلا أن احتياج إلى ذلك، وقال ابن المذندر: اختلعوا في قول الحقى بأهلك وشبهه من كنایات الطلاق، فقالت طائفة، ينوي في ذلك فإن أراد طلاقا، وإن لم يرده لم يلزمها شيء، هذا قول الثوري وأبي حنيفة، قالا: إذا نوى واحدة أو ثلاثة فهو ما نوى، وإن نوى شتيّن فهي واحدة، وقال مالك: إن أراد به الطلاق فهو ما نوى واحدة أو شتيّن

⁽¹⁾ جماليات الكنایات في الحديث النبوي لكتابي لكتابي همداني ص 6.



أَوْ ثَلَاثًا، وَإِنْ لَمْ يَرِدْ شَيْئًا فَلَيْسَ بِشَيْءٍ . وَقَالَ الْحُسْنَ وَالشَّعْبِيُّ: إِذَا قَالَ: إِلَّا حَقِّيْ
 بِأَهْلَكَ، أَوْ: لَا سَبِيلٌ عَلَيْكَ أَوْ: الْطَّرِيقُ لَكَ وَاسِعٌ إِنْ نَوَى طَلَاقًا فَهِيَ وَاحِدَةٌ وَإِلَّا
 فَلَيْسَ بِشَيْءٍ⁽¹⁾.

وناقش ابن القيم في زاد المعاد مسألة: هل تعد هذه اللفظة من الطلاق؟

فنقل قول الظاهري: لا يقع الطلاق بالحقى بأهلك، قالوا والنبي ﷺ لم يكن قد
 عقد بابنة الجنون، وإنما أرسل إليها ليخطبها إذ الروايات قد اختلفت في قصتها،
 وقال الجمهور - منهم الأئمة الأربعه وغيرهم - : بل هذا من ألفاظ الطلاق إذا
 نوى به الطلاق، وحديث عائشة كالصريح في أنه ﷺ كان عقد عليها فإنها
 قالت : (لما أدخلت عليه) فهذا دخول الزوج بأهله ويؤكده قوله : (ودنا منها).

والله سبحانه ذكر الطلاق ولم يعين له لفظا فعلم أنه رد الناس إلى ما يتعارفونه
 طلاقا فأي لفظ جرى عرفهم به وقع به الطلاق مع النية، والألفاظ لا تراد
 لعينها بل للدلالة على مقاصد لافظها فإذا تكلم بلفظ دال على معنى وقصد به
 ذلك المعنى ترتب عليه حكمه ولهذا يقع الطلاق من العمجمي والتركي والهندي
 بأسنتهم بل لو طلق أحدهم بصريح الطلاق بالعربية ولم يفهم معناه لم يقع به
 شيء قطعا فإنه تكلم بما لا يفهم معناه ولا قصده وقد دل حديث كعب بن
 مالك على أن الطلاق لا يقع بهذا اللفظ وأمثاله إلا بالنية⁽²⁾.

وقصة بنت الجنون هي الأصل في دلالة السنة المروفة للنبي ﷺ على وقوع
 الطلاق بالكنية؛ لأن حديثها في الصحيحين، قال الطحاوي: "هذا الحديث
 أصل في الكنيات عن الطلاق؛ لأن النبي ﷺ قال لابنة الجنون حين طلقها:
 "الحقى بأهلك"⁽³⁾، وقال ابن عبد البر: "أصل هذا الباب في كل كنایة عن

⁽¹⁾ عمدة القاري للعیني 20/230.

⁽²⁾ انظر: زاد المعاد لابن القيم 5/288.

⁽³⁾ شرح ابن بطال على البخاري 7/318.



الطلاق ما روي عن النبي ﷺ أنه قال لمن تزوجها فقالت: أعود بالله منك: "قد عذت بمعاذ الحق بأهلك"، فكان ذلك طلاقاً⁽¹⁾.

قال الصناعي: "والحديث دليل على أن قول الرجل لامرأته الحق بأهلك طلاق؛ لأنه لم يرو أنه زاد غير ذلك فيكون كناية طلاق إذا أريد به الطلاق كان طلاقاً قال البيهقي زاد ابن أبي ذئب عن الزهري الحق بأهلك جعلها تطليقةً ويدل على أنه كناية طلاق أنه قد جاء في قصة كعب بن مالك أنه لما قيل له اعزز امرأتك قال الحق بأهلك فكوني عندهم ولم يرد الطلاق فلم تطلق"⁽²⁾.

وقال القسطلاني⁽³⁾: "(الحق بأهلك) بفتح الحاء وكسر المهمزة وقيل بالعكس كناية عن الطلاق يشترط فيها النية بالإجماع".

وقد بوب البخاري للحديث: "باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق ؟"

والمقصود من التبويب أمران⁽⁴⁾:

- 1 إثبات مشروعية جواز الطلاق.
- 2 المواجهة فأشار إلى أنها خلاف الأولى لأن ترك المواجهة أرفق وألطف إلا أن احتج إلى ذكر ذلك.

فالبخاري عَدْ قوله ﷺ "الحق بأهلك" طلاقاً، حيث وقع الطلاق بهذه الكنية، بالإضافة إلى قرينة أمره ﷺ أبا أسيد بأن يمتعها ويتحققها بأهلاها.

⁽¹⁾ الاستدكار لابن عبد البر (23/6).

⁽²⁾ سبل السلام للصناعي (262/2).

⁽³⁾ إرشاد الساري 8 لابن حجر (130/).

⁽⁴⁾ انظر فتح الباري (15/81).



وقد كنى رسول الله ﷺ عن الطلاق بهذا التعبير الرقيق مما يدل على سمو مكانته وعظيم تعامله مع أزواجه بصورة خاصة، والمؤمنين بصورة عامة، وأن المرأة تلحق بأهلها إذا صارت مطلقة، ويتحمل الطرد والإبعاد عن نفسه مع بقاء النكاح⁽¹⁾.

قال ابن بطال "مواجهة الرجل أهله بالطلاق جائز له لحديث عائشة، وفي حديث أبي أسید أنه، عليه السلام، أمره أن يكسوها ويلحقها بأهلها، وليس فيه مواجهته لها، عليه السلام، بالطلاق، وكلا الأمرين سواء غير أن ترك مواجهة المرأة بالطلاق أرفق وألطف وأيسر في مراعاة ما جعل الله تعالى بين الزوجين من المودة والرحمة. قال الزجاج: خلق الله حواء من ضلع آدم، وجعل بين الرجل والمرأة المودة والرحمة"⁽²⁾.

المسألة الرابعة: متعة الطلاق:

المتعة للمطلقة حق ثابت في الشرع، أوجبه الإسلام على الرجل، تطبيب لخاطر المرأة من ألم الفراق، وجبر لوحشة الطلاق، يقدر القاضي حسب حالة الزوج المالية وحسب الظروف وحسب ما حصل للمرأة من ضرر⁽³⁾، قال النووي رحمه الله: إن وجوب المتعة مما يغفل النساء عن العلم بها، فيينبغي تعريفهن وإشاعة حكمها ليعرفن ذلك⁽⁴⁾.

وقد وردت عدة آيات تدل على حق المرأة في المتعة، من ذلك:

قوله تعالى: (لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرُضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةٌ وَمَتَعُوهُنَّ عَلَى الْمُوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُفْتَرِ قَدْرُهُ مَنَاعًا

⁽¹⁾ انظر: جماليات الكنيات في الحديث النبوى لكتاب الكفاية للإمام همداني ص 6.

⁽²⁾ شرح صحيح البخاري لابن بطال (387/7).

⁽³⁾ انظر: آيات متعة الطلاق ص 15، متعة المطلقة دراسة حديثية موضوعية ص 7.

⁽⁴⁾ مغني المحتاج للخطيب الشريبي (241/3).



بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُحْسِنِينَ (سورة البقرة 236)، وقال تعالى
(وَلِمُطَّلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَّقِينَ) (سورة البقرة 241).

وقد وردت في السنة بضع أحاديث عن متعة المطلقة، ومنها حديث الدراسة، وهو متعة النبي ﷺ لابنة الجنون عندما طلقها. حيث جاء في رواية أبوأسيد: "فَقَالَ: يَا أَبَا أُسَيْدٍ اكْسُهَا رَازِقَيْنِ وَالْحِقْهَا بِأَهْلِهَا". وفي رواية: "فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُجَهِّرَهَا وَيَكْسُوْهَا ثَوَبَيْنِ رَازِقَيْنِ"، قال ابن التين: متعتها بذلك إما وجوباً وإما تفضلاً⁽¹⁾.

قال العيني: "وذكر المهلب أن هذه الكسوة هي المتعة التي للمطلقة التي لم يدخل بها. وقال ابن التين: يحتمل أن يكون عقد نكاحها تقويضًا فيكون لها المتعة، أو يكون سمي لها صداقا ففضل عليها بذلك"⁽²⁾.

وقد فرض النبي ﷺ متعة للجونية تطبيباً لخاطرها، وهذا من عناده النبي ﷺ بالمرأة وإكرامه لها، ولم يعاملها بالمثل، ولم يحاسبها على قولها ونفورها منه، قال ابن حجر: "وَلَمْ يُؤْخِذْهَا النَّبِيُّ بِكَلَامِهَا مَعْذِرَةً لَهَا لِغُرْبِ عَهْدِهَا بِجَاهِلِيَّتِهَا"⁽³⁾.

المسألة الخامسة: عرض الرجل ابنته على رسول الله :

جاء في رواية عند ابن سعد⁽⁴⁾: "قدم النعمان بن أبي الجنون الكندي وكان ينزل وينبئ به نجداً مما يلي الشريعة فقدم على رسول الله ﷺ مسلماً فقال يا رسول الله ألا أزوجك أجمل أم في العرب كانت تحت ابن عم لها فتوفى

⁽¹⁾فتح الباري لابن حجر (81/15).

⁽²⁾عمدة القاري للعيني (232/20).

⁽³⁾فتح الباري لابن حجر (358/9).

⁽⁴⁾الطبقات الكبرى لابن سعد (113/8-114). في إسناده الواقدي ضعيف، متروك الحديث، انظر: الكامل في ضعفاء الرجال (481/7).



عنها فتاهت وقد رغبت فيك وحطت اليك فتزوجها رسول الله ﷺ على
 الشتي عشرة أوقية ونش.... .

وهنا يعرض النعمان ابنته على رسول الله ﷺ رغبة في القرب منه،
 وليحظى بشرف النسب، وهذا كان من عادة العرب، قال في فتح
 المنعم⁽¹⁾: "وكان أمراء العرب وسادتهم يحرصون على شرف النسب
 برسول الله ﷺ ، وكان رسول الله ﷺ كثيراً ما يستجيب لرغباتهم تأليفاً لهم
 وتوطيداً لعلاقتهم به وبالإسلام ودفعاً لهم للتمسك بالإسلام والدفاع عنهم،
 وكان ذلك في ربيع الأول سنة (9هـ)".

المسألة السادسة: هل من طلقها ﷺ ولم يدخل بها تعدُّ من أمهات المؤمنين؟
 وثبتت لها الحرمة كسائر زوجاته؟

قال تعالى : ﴿وَأَرْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾، فكل زوجة للنبي ﷺ، فهي أم للمؤمنين،
 لعموم الآية، واختلف العلماء هل الحرمة ثابتة لكل زوجاته الطاهرات سواء
 من طلقت منهن ومن لم تطلق؟ وسواء أكانت مدخلاً بها أو غير مدخول
 بها؟ وقد ذكر القرطبي خلاصة هذا الخلاف فقال:

"وما اللاتي طلقهن رسول الله ﷺ في حياته فقد اختلف في ثبوت هذه
 الحرمة لهن على ثلاثة أوجه: أحدها: ثبتت لهن هذه الحرمة تعليناً لحرمة
 رسول الله ﷺ. الثاني: لا يثبت لهن ذلك، بل هن كسائر النساء؛ لأن
 النبي ﷺ قد أثبت عصمتهن، وقال: أزوجي في الدنيا هن أزواجهي في
 الآخرة. الثالث: من دخل بها رسول الله ﷺ منها ثبتت حرمتها وحرم
 نكاحها وإن طلقها؛ حفظاً لحرمته وحراسة لخلوته. ومن لم يدخل بها لم
 ثبت لها هذه الحرمة؛ وقد هم عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
 بترجم امرأة فارقها رسول الله ﷺ فتزوجت فقالت: لم هذا! وما ضرب علي

⁽¹⁾فتح المنعم شرح صحيح مسلم لموسى شاهين (162/8).



رسول الله ﷺ حجاباً ولا سميته أم المؤمنين؟! فكف عنها عمر رضي الله عنه⁽¹⁾.

الخاتمة:

الحمد لله الذي يسر وأعan على التمام، وأسأله القبول وحسن الختام، فإن أحسنت فمن الله، وإن أساءت أو أخطأت فمن نفسي والشيطان، واستغفره وأتوب إليه. ومن خلال قصة زواج النبي ﷺ من الجونية أصل إلى عدة نتائج:

- 1 قصة زواج النبي ﷺ من الجونية صحيحة، وقد رواها الشیخان في صحيحهما من روایة أبو أسید الساعدي وسہل بن سعد وعائشة رضي الله عنهم، واختلف في اسم الجونية على عدة أقوال، والذي ورد عند البخاري أميمة بنت شراحيل، وهو ما رجحه ابن حجر.
- 2 سبب استعادة الجونية من الرسول ﷺ إما لكونها لم تعرفه، أو لكبر فيها، ولم يؤاخذها الرسول ﷺ بقولها لقرب عهدها بجاهلية.
- 3 لم يثبت أن سبب استعادة الجونية ما غرها به بعض أزواجها ﷺ، حيث أوهموها أن النبي ﷺ يحب هذه الكلمة، فقالت لها رغبة في التقرب إليه، والروايات في ذلك ضعيفة وباطلة ولا أساس لها.
- 4 القول بأن رسول الله ﷺ عقد على ابنة الجون أولى وأرجح، ويدل عليه ترجمة البخاري للحديث: (باب من طلق وهل يواجه الرجل أمراته بالطلاق)، فقد نص البخاري على لفظ (الطلاق) و (أمراته) مما يدل على العقد عليها وليس مجرد الخطبة.
- 5 الحديث أصل في الكنيات عن الطلاق؛ لأن النبي ﷺ قال لابنة الجون حين طلقها: "الحق بأهلك"

⁽¹⁾ الجامع في أحكام القرآن للقرطبي (125/14) روایة هم عمر رضي الله عنه أخرجها ابن سعد في طبقاته (146/8) بسنده إلى ابن عباس.



- 6 فرض النبي ﷺ متعة للجونية تطيباً لخاطرها، وهذا من عناية النبي ﷺ بالمرأة وإكرامه لها.
- 7 عرض النعمان ابنته على رسول الله ﷺ رغبة في القرب منه، وليحظى بشرف النسب، وهذا كان من عادة العرب.
- 8 من عقد عليها رسول الله ﷺ ولم يدخل بها لا ثبت لها حرمة أمهات المؤمنين.
- 9 أثبت الحديث للمرأة حقوقاً مالية مثل: الصداق ومتعة الطلاق.

التوصيات وهي كثيرة من أهمها:

- 1 دراسة الأحاديث النبوية التي تعنى بالحياة الزوجية في بيت النبوة لاستخلاص العبر والفوائد.
- 2 رد الشبهات المثارة حول زواج النبي ﷺ وزوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهم.
- 3 عقد الندوات العلمية حول حقوق المرأة ومكانتها في الإسلام.

المراجع

- 1 الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، ابن بلبان الفارسي، تحقيق وتخریج: شعیب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط 1408/1.
- 2 إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية- مصر، ط 7/1323هـ.
- 3 الاستذكار ابن عبد البر، تحقيق: سالم عطا ومحمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1/1421هـ.



- 4 الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر ، المحقق: علي محمد الجاوي الناشر: دار الجيل، بيروت الطبعة: الأولى، 1412 هـ
- 5 إنسانية السنة النبوية في الحياة الزوجية د سوسن الشريف، ورقة بحثية في المؤتمر الدولي لكلية الدراسات الإسلامية والعربية جامعة الأزهر، المرأة ومسيرة التویر - الواقع والمأمول، 2016.
- 6 آيات متعة الطلاق، دراسة فقهية قانونية، عبد الهادي عبد الكريم عواد، جامعة الموصل، مجلة كلية التربية الأساسية، مجلد 5 العدد 1 ، 2007.
- 7 البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير الابن الملقن، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض- السعودية الطبعة: الأولى، 1425هـ-2004م.
- 8 تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي، المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهدایة.
- 9 التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر العسقلاني، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1419هـ. 1989 م .
- 10 تهذيب الأسماء واللغات، ل النووي، عنيت بنشره وتصحیحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان .



- 11 التوضيح شرح الجامع الصحيح، لسيوطى، المحقق: رضوان جامع
 رضوان الناشر: مكتبة الرشد - الرياض الطبعة: الأولى، 1419
 هـ - 1998 م.
- 12 جماليات الكنایات في الحديث النبوي - ذكر النساء نموذجاً، د
 كفایت الله همدانی، مجلة القسم العربي، جامعة بنجاب - لاہور
 باکستان، ع 24، 2017م.
- 13 زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، الناشر:
 مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت
 الطبعة: السابعة والعشرون ، 1415هـ / 1994م.
- 14 سبل السلام، الصناعي، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون
 طبعة وبدون تاريخ.
- 15 سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة
 الألباني، مكتب المعارف.
- 16 سنن الدارقطني، حقيقه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب
 الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد
 برهوم الناشر : مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى،
 1424 هـ - 2004 م.
- 17 السنن الكبرى، النسائي، حقيقه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم
 شلبي أشرف عليه: شعيب الارنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة -
 بيروت الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
- 18 السنن الكبرى، البهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا الناشر:
 دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة، 1424 هـ -
 2003 م.
- 19 السنن لابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار
 إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.



- 20 سير أعلام النبلاء، للذهبي، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الثالثة ، 1405 هـ / 1985 م.
- 21 شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض الطبعة: الثانية، 1423 هـ - 2003 م.
- 22 شرح مشكل الآثار، الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى - 1415 هـ - 1494 م.
- 23 الجامع في أحكام القرآن للقرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية- القاهرة، ط2/1384هـ-1964م.
- 24 الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجا، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
- 25 المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ = صحيح مسلم، مسلم بن الحاج، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- 26 الطبقات الكبرى لابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، 1410 هـ - 1990 م.
- 27 الطلاق في أسرة محمد ﷺ دراسة نقدية، غصون عبد صالح، جامعة ديالى، كلية التربية للعلوم الإنسانية، مجلة الطريق للتربية والعلوم الاجتماعية، مجلد 6 (1)، 2019.
- 28 عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .



- 29 العين، الخليل الفراهيدى، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
- 30 الغوامض والمبهمات في الحديث النبوى، عبد الغنى بن سعيد الأزدى، المحقق: د / حمزة أبو الفتح بن حسين قاسم محمد النعيمي، الناشر: دار المنارة، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- 31 فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلانى، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوبابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب عليه تعلیقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
- 32 فتح المنعم شرح صحيح مسلم، د موسى شاهين لاشين الناشر: دار الشروق الطبعة: الأولى (دار الشروق)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- 33 القاموس المحيط، الفيروزآبادى، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسى الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- 34 الكامل في ضفاء الرجال، لابن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م.
- 35 الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، الكوراني، المحقق: الشيخ أحمد عزو عنابة الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.



- 36 الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، الكرمانى، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان طبعة أولى: 1356هـ - 1937م طبعة ثانية: 1401هـ - 1981م.
- 37 لسان العرب، ابن منظور ، الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.
- 38 متعة المطلقة دراسة حديثية موضوعية، د نجلاء المبارك، مجلة وزارة العدل، مج 13 ع 32، 2011م.
- 39 المجموع المغیث في غریب القرآن والحادیث، الأصبهانی المدینی، المحقق: عبد الكیریم العزباوی الناشر: جامعۃ أم القری، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - مکة المکرمة ، دار المدنی للطباعة والنشر والتوزیع، جدة - المملکة العربیة السعودية الطبعة: الأولى ج 1 1406 هـ 1986 م) ج 2، 3 (1408 هـ - 1988 م).
- 40 المحيط في اللغة، الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد (المتوفی: 385هـ).
- 41 المستدرک على الصحیحین، أبو عبد الله الحاکم النیسابوری، تحقیق: مصطفی عبد القادر عطا الناشر: دار الکتب العلمیة - بیروت الطبعة: الأولى، 1411 - 1990 .
- 42 مسند الإمام أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، المحقق: شعیب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م .
- 43 المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، أبو عوانة الإسپرایني، تنسیق وإخراج: فریق من الباحثین بكلیة الحدیث الشّریف والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية الناشر:



- الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، 1435 هـ - 2014 م.
- 44 كشف المشكل من حديث الصحيحين، أبو الفرج بن الجوزي (المتوفى: 597هـ) المحقق: علي حسين البابا الناشر: دار الوطن - الرياض.
- 45 مصابيح الجامع ، الدمامي، اعتنى به تحقيقاً وضبطاً وتخرجاً: نور الدين طالب الناشر: دار التوادر، سوريا الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م.
- 46 مصاهرة قبيلة كندة للنبي ﷺ أسماء بنت النعمان اختياراً، د. علي صالح المحمداوي، مجلة كلية التربية الأساسية، جامعة بابل، ع 8، 2012 م.
- 47 مطالع الأنوار على صاحب الآثار ، ابن قرقول، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر الطبعة: الأولى، 1433 هـ - 2012 م.
- 48 المعجم الكبير ، للطبراني ، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة الطبعة: الثانية.
- 49 معرفة الصحابة،أبو نعيم الأصبهاني ، تحقيق: عادل بن يوسف العزاوي الناشر: دار الوطن للنشر ، الرياض الطبعة: الأولى 1419 هـ - 1998 م.
- 50 مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، الناشر : دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، 1415 هـ - 1994 م.
- 51 منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»: زكريا الأنصاري، اعنى بتحقيقه وتعليق عليه: سليمان بن دريع



- العازمي الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005 م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، 1399 هـ - 1979 م.
- المنقى من السنن المسندة، لابن الجارود النيسابوري، المحقق: عبد الله عمر البارودي الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت الطبعة: الأولى، 1408 - 1988 .

